

WIPO/ACE/9/3

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 27 يناير 2014

## اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ

### الدورة التاسعة

جنيف، من 3 إلى 5 مارس 2014

### الإجراءات البديلة لتسوية المنازعات كأداة لإنفاذ حقوق الملكية الفكرية- ملخص تنفيذي\*

من إعداد تريفور كوك، شريك في ويلمرهال، نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية\*\*

#### مقدمة

1. تقدم هذه الورقة لمحة عامة عن كيفية استخدام الإجراءات البديلة لتسوية المنازعات كأداة لإنفاذ حقوق الملكية الفكرية.

2. وقد يبدو، لأول وهلة، أن من غير البديهي أن يكون للإجراءات البديلة لتسوية المنازعات دور في إنفاذ الملكية الفكرية. والواقع أن بإمكان تلك الإجراءات أن تسهم بقدر وافر في إنفاذ حقوق الملكية الفكرية؛ إذ هي تتيح إمكانية تسوية المنازعات بشأن الملكية الفكرية، بطرق لا تستطيع المحاكم الوطنية أو نظم الإنفاذ التقليدية أو الرسمية الأخرى انتهاجها أو، إن استطاعت، فهي لا تنتهجها بالضرورة على النحو الملائم، وذلك بغض النظر عن وجود أي اتفاق أساسي أبرم مبدئياً على الأقل.

\* هذه الورقة هي ملخص تنفيذي للورقة عن الإجراءات البديلة لتسوية المنازعات كأداة لإنفاذ حقوق الملكية الفكرية (WIPO/ACE/9/3).  
\*\* مؤلف دليل المستخدم للبراءات (الطبعة الثالثة، بلومزبري 2011)، وقانون الملكية الفكرية في الاتحاد الأوروبي (أكسفورد يونيفرستي برس 2010)، والقانون والتكنولوجيا الحيوية الخاصة بالمستحضرات الصيدلانية الحيوية (الطبعة الثانية 2009، ليكسيس نيكسس)، و(مع أليخاندر جارسيا) التحكم الدولي في مجال الملكة الفكرية (وولترز كلوير 2010). والآراء المعرب عنها في هذه الوثيقة هي آراء المؤلف وحده وليست بالضرورة آراء الأمانة أو الدول الأعضاء في الويبو.

أولاً: أنواع الإجراءات البديلة لتسوية المنازعات التي قد تُستخدم في إنفاذ حقوق الملكية الفكرية (مثل التحكيم والوساطة وقرارات الخبراء وغيرها من الإجراءات الإدارية القائمة على موافقة الطرفين)

(أ) مقدمة

3. لا يمكن تعريف الإجراءات البديلة لتسوية المنازعات بطريقة واحدة شاملة وجامعة. وقد يتفاوت تعريف هذه الإجراءات من مساعدة الطرفين في تسوية النزاع عن طريق التفاوض، وهو إجراء قد يشمل، أو لا يشمل، أي قرار مستقل يتعلق بالأسس الموضوعية للنزاع (أي الوساطة)، إلى أنواع متباينة من القرارات المستقلة التي تتعلق بالأسس الموضوعية للنزاع أو جوانب معينة منه (مثل التحكيم أو قرار الخبراء). وقد تكون هذه القرارات المستقلة ملزمة للطرفين (مثل قرارات التحكيم والعديد من قرارات الخبراء) أو غير ملزمة (مثل قرارات الخبراء في بعض الأحيان)، ولو أنه قد يكون للقرارات غير الملزمة التي (يُطلق عليها هنا "التقييم المحايد") تأثير كبير في إقناع الطرفين؛ ومن ثمّ تيسير التوصل إلى تسوية على أساس التفاوض، بحسب مدى انتشار هذه القرارات أو حسب طبيعة الهيئة التي تتخذها. وعادة ما يتولى أفراد أو منظمات من القطاع الخاص اتخاذ هذه القرارات المستقلة، أو إدارة عملية اتخاذها.. ويرد، بالتفصيل أدناه، كلمن أنواع هذه الإجراءات.

(ب) التحكيم

4. يُعرّف التحكيم بأنه: إجراء ملزم يُعرض فيه النزاع على محكم واحد أو أكثر لاتخاذ قرار نهائي بشأن النزاع.

5. ولكي يجري التحكيم في نزاع ما يجب أولاً أن يكون الطرفان قد اتفقا على إحالة النزاع إلى التحكيم.

6. وأكثر الطرق شيوعاً للجوء للتحكيم هي تلك التي تتم قبل نشوب أي نزاع، في سياق علاقة قائمة بين الطرفين وينظمها اتفاق بينهما ينص أحد بنوده، عادة، على موافقة الطرفين على إحالة "أي نزاع أو خلاف ناشئ أو مطالبة ناشئة في إطار الاتفاق أو بسببه أو بخصوصه" إلى التحكيم.

7. والطريقة الأخرى التي يمكن للطرفين أن يجيلا بها موضوعاً ما إلى التحكيم هي الاتفاق الاحتكابي الذي يدخل حيز التنفيذ فور نشوب النزاع، والذي يحدد (بخلاف بند التحكيم المشار إليه آنفاً) طبيعة النزاع المزمع إحالته. ويعد الاتفاق الاحتكابي، من منظور إنفاذ حقوق الملكية الفكرية، الطريقة الأكثر جذبا للاهتمام من ضمن الطرق التي يمكن انتهاجها لإحالة موضوع ما إلى التحكيم؛ إذ لا يشترط علاقة قائمة سلفاً بين الطرفين، بل إنه هو نفسه الذي يقيم علاقة بينهما تنص على اللجوء إلى التحكيم.

8. وسواء أكان شرط التحكيم يسبق النزاع أم يليه، يجب أن يحدد هذا الشرط جوانب محددة للتحكيم منها، كحد أدنى، مكان التحكيم ولغة إجراءات التحكيم وعدد المحكمين ومعهد التحكيم الذي ستنطبق قواعده والمؤسسة التي ستتولى ستدير عملية اختيار المحكم أو المحكمين.

9. وبصفة عامة، تجدر الإشارة إلى أن فوائد التحكيم بالمقارنة مع التقاضي كوسيلة لتسوية المنازعات التجارية، أي فيما يتعلق باستقلال الطرفين والحياد والبت في المنازعات بصورة قطعية وضمان السرية وقابلية تنفيذ القرارات دولياً بموجب اتفاقية الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وتنفيذها (اتفاقية نيويورك) من الأمور المسلم بها التي لا حاجة إلى تكرارها هنا.

(ج) قرار الخبراء

10. يُعرّف قرار الخبراء بأنه: إجراء تُعرض فيه مسألة تقنية أو علمية أو تجارية قائمة بين الطرفين على خبير أو أكثر لاتخاذ قرار بشأنها. ويكون القرار ملزماً ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك.

11. ويتخذ قرار الخبراء في نهاية العملية شكل قرار يصدر بشأن مسألة محددة عموماً ويكون ملزماً أو غير ملزم، ولكن إن كان ملزماً فهو واجب النفاذ عموماً في إطار العقد الذي ينص على قرار الخبير.
12. ويُعبر عن مزايا قرار الخبراء على النحو التالي: "قرار الخبراء أقل تكلفة وأكثر سرعة، ويتلافى صرامة تطبيق قواعد الإثبات والإجراءات، وهو قرار نهائي مما يُجْتَب التأخير واحتمال إعادة جلسات الاستماع والطعون، وهو ما يناسب بصورة خاصة المجالات التي تتطلب معرفة الخبير بالموضوع أو عندما تكون العلاقة بين الطرفين مستمرة". (معهد بحوث القلب المحدودة ضد شركة بيسرون المحدودة [2002]).
13. وتتعلق قرارات الخبراء عموماً بمسألة معينة محددة في العقد الذي تُتخذ بموجبه هذه القرارات. ومن المسائل النموذجية التي يعالجها قرار الخبراء، وتنطبق على الملكية الفكرية ومجالات القانون الأخرى، مسألة تقييم أحد الأصول، مثل الإقدام، في حالة الملكية الفكرية، على تعديل قيمة محفظة براءات بموجب عقد لبيعها أو تعديل نسبة الإتاوة بموجب ترخيص للملكية الفكرية بما يعكس احتمالات معينة محددة لم يتسن تقديرها عند تنفيذ الاتفاق. ومع ذلك يمكن لقرار الخبراء أن يتناول أيضاً، كما هو الحال في التحكيم، مسائل أخرى للملكية الفكرية مثل المسائل التي جرت العادة على اعتبارها من اختصاص المحاكم.
14. ورغم أن القانون الذي يتناول قرارات الخبراء وُضع كي يُنفذ في مجالات أخرى غير الملكية الفكرية، لاسيما المجالات المتعلقة بالبناء، فإن تلك القرارات أصبحت في الواقع، تحت تسمية أخرى أحياناً، تُستخدم على نطاق واسع في مجال الملكية الفكرية، ولو أن ذلك لا يلقى استحساناً لدى الجميع على ما يبدو.
15. وعلى هذا، يمكن اعتبار تسوية المنازعات بشأن أسماء الحقول، مثل تلك المنازعات التي تُسوى في إطار السياسة الموحدّة بشأن تسوية منازعات أسماء الحقول (UDRP)، نوعاً من قرارات الخبراء. فإبرام عقد مع مُسجّل حقل معين اعتمد السياسة الموحدّة، يخضع مقدم طلب الحصول على اسم حقل لقواعد السياسة الموحدّة طواعية. ويُنفذ قرار السياسة الموحدّة تلقائياً في سياق ذلك العقد المبرم بين مقدم الطلب والمسجل. ولا يهدف إجراء السياسة الموحدّة إلى أن يحل محل الولاية القضائية للمحاكم الوطنية في تحديد ما إذا كان استخدام اسم حقل ما يشكل تعدياً على علامة تجارية ما. غير أن دعاوى التعدي على العلامات التجارية باهظة التكاليف ومحاولات استخدامها للتظلم بشأن أسماء للحقول، في سياق الطابع الدولي واللامادي للإنترنت، تطرح صعوبة عملية تتمثل في إيجاد محكمة وطنية يشمل اختصاصها العلامات التجارية محل النزاع، ومقدم طلب الحصول على اسم حقل أو مسجل أسماء الحقول. لذلك أصبحت الغالبية العظمى لتلك الدعاوى القضائية عديمة الجدوى عملياً مع إتاحة قرارات السياسة الموحدّة..
16. ومن الأمثلة الأخرى على أنواع قرارات الخبراء المتعلقة بالملكية الفكرية القواعد الخاصة بمجموعات معينة من المعايير المتعلقة ببراءات الاختراع التي تُصادف في قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مثل تلك المرتبطة ببرامج ترميز الكلام أو الفيديو والتي تنص على قرار الخبراء.

#### (د) التقييم المحايد

17. يمكن أن يكتسي التقييم المحايد المبكر، وتقديم آراء غير ملزمة بشأن مسائل معينة، أهمية خاصة عندما يكون الموضوع بالغ التعقيد، وعندما يطلب الطرفان المعنيان إرشاداً حول مجموعة النتائج الممكنة في حالة وصول النزاع إلى محكمة أو هيئة قضائية.

18. ومن أحسن الأمثلة على استخدام أحد أنواع التقييم المحايد في مجال الملكية الفكرية خدمة المشورة التي يوفرها مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية.. وفي إطار تلك الخدمة يقدم المكتب المذكور، في غضون الأشهر الثلاثة التي تلي التماس أي شخص مشورة منه، آراء غير ملزمة بشأن التعدي على البراءات السارية في المملكة المتحدة وبشأن جوانب معينة لصلاحياتها،

مع ملاحظات في هذا الخصوص صادرة عن جهات أخرى . ويمكن للملكي البراءات أو الحاملي تراخيصهم الاستثنائية الطعن في تلك الآراء في ظروف معينة.

#### (هـ) الوساطة

19. تُعرّف الوساطة بأنها إجراء غير رسمي يقوم فيه وسيط محايد بمساعدة الطرفين على التوصل إلى تسوية للنزاع. ويمكن للوساطة أن تعود بفائدة كبيرة في تسوية النزاعات المتعلقة بالملكية الفكرية. ومع ذلك، فإن الوساطة لا تثير مسائل قانونية خاصة، نظرا للطابع التوافقي إجمالاً وبسبب مرونتها وتباين الإجراءات المستخدمة فيها، وباعتبارها مفاوضات موجهة أساساً.

ثانياً: الأطر القانونية والتنظيمية للإجراءات البديلة لتسوية المنازعات في سياق إنفاذ حقوق الملكية الفكرية

#### (أ) مقدمة

20. مجال التحكيم هو المجال الذي تكون فيه الأطر القانونية والتنظيمية للإجراءات البديلة لتسوية المنازعات الأكثر تقدماً.

#### (ب) مسألة القانون الواجب التطبيق والولاية القضائية كما تنطبق على مجال الملكية الفكرية

21. تنشأ حقوق الملكية الفكرية بموجب القوانين الوطنية (والإقليمية أحياناً). ومن ثمّ فهي عموماً ذات تأثير محلي (أو إقليمي) فقط. وتوجد حقوق الملكية الفكرية في العادة بصورة متوازنة في ولايات قضائية مختلفة، وكل منها قوانين الملكية الفكرية الموضوعية الخاصة به ولكل منها المحاكم الوطنية ومكاتب الملكية الفكرية الخاصة به والتي يمكن من خلالها إنفاذ هذه الحقوق أو الطعن فيها.

22. وللطابع الإقليمي للملكية الفكرية عواقب هامة من المنظور الإجرائي تكمن في تسوية العدد المتزايد من المنازعات التي باتت تكتسي بعداً دولياً وتتعلق، بحكم الضرورة، بحقوق متوازنة للملكية الفكرية توجد في ولايات قضائية متعددة وتخضع لطائفة واسعة من القوانين المختلفة. ويُعزى ذلك إلى حد كبير إلى عدم قدرة أنظمة المحاكم الوطنية على تسوية هذه المنازعات على أسس دولية، بالنظر إلى الطابع الإقليمي لهذه الحقوق، مما يؤدي إلى إجماع تلك المحاكم عن الإدلاء برأيها فيها.

23. بيد أن ذلك لا يمثل عائقاً أمام التحكيم الدولي في مجال الملكية الفكرية. وبالفعل، فإن التحكيم الدولي في مجال الملكية الفكرية لا ينطوي عادة على النظر في قوانين اتفاق التحكيم نفسه ومكان التحكيم فقط، كما جرت العادة في التحكيم الدولي، بل النظر أيضاً في القانون الواجب التطبيق على موضوع النزاع، أي القانون أو القوانين التي بموجبها يتقرر موضوع النزاع، أي التعدي على حق الملكية الفكرية المتنازع عليه و/أو صلاحيته.

#### (ج) إمكانية إنفاذ قرارات التحكيم دولياً

24. من بين ما نوقش من مختلف أشكال الإجراءات البديلة لتسوية المنازعات، يمكن القول إن التحكيم هو الإجراء الوحيد الذي له إطار تنظيمي دولي، ويسمح بإنفاذ قرارات التحكيم الأجنبية محلياً. وعلى النقيض من ذلك لا توجد اتفاقية دولية تسمح بإنفاذ قرارات محكمة أجنبية محلياً.

25. وتبيّن التجربة العملية لمركز الويبو للتحكيم والوساطة أن معظم قرارات التحكيم تُنفذ طواعية. إلا أنه يجب، في حالة ضرورة إنفاذ القرارات، أن يعتمد الطرفان على المحاكم الوطنية في البلدان التي يسعيان إلى إنفاذ قرار التحكيم فيها. ويمكن أن يعتمد الطرفان على الإطار القانوني الدولي الموحد الذي أرسته اتفاقية نيويورك لإنفاذ قرارات التحكيم الأجنبية، إذا كانت القرارات المعنية قرارات يُلتزم بإنفاذها في دولة غير الدولة التي جرى فيها التحكيم. ولا تستطيع المحكمة التي يُطلب إليها إنفاذ قرار تحكيم عملاً باتفاقية نيويورك أن تفحص، في الغالب، الأسس الموضوعية للقرار، بل يمكنها فقط رفض الاعتراف بالقرار ورفض إنفاذه استناداً إلى سبب أو أكثر من الأسباب التالية المحددة في المادة 5 من الاتفاقية.

## (د) وجهات النظر الوطنية بشأن قابلية الملكية الفكرية للتحكيم

26. لم يرد في قوانين الملكية الفكرية لمعظم الولايات القضائية الوطنية أي شيء عن العلاقة بين الملكية الفكرية والتحكيم. ويقرّ عدد قليل من القوانين الوطنية أو الإقليمية أو الإقليمية تحديداً بالتحكيم في مجال الملكية الفكرية؛ وعلى هذا تعترف الولايات المتحدة الأمريكية بأن المنازعات المتعلقة بالبراءات الأمريكية قابلة للتحكيم، وإن كان أثره يقتصر على الطرفين فقط. وفي الاتحاد الأوروبي، يقرّ الاتفاق بشأن المحكمة الموحدة للبراءات أيضاً بإمكانية تسوية النزاعات بشأن البراءات عن طريق التحكيم، حيث ينص على إنشاء مركز للوساطة والتحكيم في مجال البراءات "لتقديم تسهيلات للوساطة والتحكيم في المنازعات المتعلقة بالبراءات التي تقع في نطاق هذا الاتفاق". ويذهب القانون البلجيكي إلى أبعد من ذلك، فهو لا ينص صراحة على التحكيم في مجال البراءات فحسب وإنما يقرّ صراحة أيضاً بأن أثره يمكن أن يسري على الجميع. بل إن القانون السويسري يتجاوز ذلك الحد بتوسيعه نطاق هذا النهج ليشمل حقوق الملكية الفكرية عموماً.

27. والمسألة التي أثارها الجدل بين العديد من المعلقين القانونيين في إطار التحكيم في مجال الملكية الفكرية هي قابلية الملكية الفكرية للتحكيم، فقد تساءل بعض المؤلفين عن مدى إمكانية إخضاع منازعات الملكية الفكرية للتحكيم بصورة ملائمة. ويكتسي هذا الأمر أهمية لأنه إن تعذر إخضاع حق الملكية الفكرية الذي هو موضوع التحكيم لقرار التحكيم بصورة مناسبة فلا يمكن إنفاذ ذلك القرار. ويرى هؤلاء المؤلفون أن هذه المسألة مصدر إشكال بصفة خاصة عندما تكون حقوق الملكية الفكرية، كما في حالة البراءات، مسجلة من جانب أو لدى مكتب وطني للملكية الفكرية؛ وبالتالي تمثل فعلاً حالة من الحق الاحتكاري الممنوح. ومع أنه قد يكون من الصحيح تماماً اعتبار قرارات التحكيم المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية، فيما عدا استثناءات قليلة في بلجيكا وسويسرا، قرارات ذات أثر يشمل الجميع على صعيد العالم بأسره ولا ينبغي أن يؤثر بأي شكل من الأشكال على ما ينجم عنها من أثر على طرفي النزاع.

28. وكما لوحظ آنفاً، يقرّ القانون الأمريكي صراحة بالتمييز بين قرار التحكيم المتعلق بصحة ونطاق أي حق للملكية الفكرية الذي يقتصر أثره على طرفي النزاع وبين عدم وجود أي أثر لهذا القرار على الكافة. ويمكن إدراج هذا البيان الصريح على نحو مفيد في قوانين أخرى وطنية بالنظر إلى عدم استعداد تلك البلدان للذهاب إلى ما ذهبت إليه قلة من البلدان التي أقرت بالتأثير الشمولي لقرارات التحكيم. ومن شأن ذلك أن يبدد نهائياً أي شواغل تتعلق بقابلية التحكيم، مما كانت درجة وجهتها.

ثالثاً: فوائد وأوجه قصور الإجراءات البديلة لتسوية المنازعات كأداة لإنفاذ حقوق الملكية الفكرية

## (أ) مقدمة

29. يركّز هذا الجزء على التحكيم؛ ذلك أن التحكيم هو الذي يقدم المقارنة الأنسب مع التقاضي، كما أنه الشكل الوحيد من بين مختلف أشكال الإجراءات البديلة الذي يسمح بعقد هذه المقارنة؛ لأنه الشكل الوحيد من بين أشكال الإجراءات التي نوقشت في هذه الورقة الذي يُسفر عن قرارات واجبة الإنفاذ في أي نوع من المنازعات التي تنشأ بين طرفين.

## (ب) فوائد وأوجه قصور التحكيم كأداة لإنفاذ حقوق الملكية الفكرية

30. تجدر الإشارة عموماً إلى أن فوائد التحكيم بالمقارنة مع التقاضي كوسيلة لحل المنازعات التجارية، أي فيما يتعلق باستقلال الطرفين والحياد والبت بصورة قطعية وضمان السرية وقابلية تنفيذ القرارات دولياً، من الأمور المسلّم بها تماماً. بيد أن هناك عدداً من الفوائد المرتبطة بالتحكيم بالمقارنة مع التقاضي يمكن أن يُعزى إلى مفهوم استقلال الطرفين وهو مفهوم خاص بمجال الملكية الفكرية.

31. ومن فوائد التحكيم التي تكتسي أهمية خاصة فيما يتعلق بالملكية الفكرية إتاحتها للطرفين إمكانية اختيار تشكيلة هيئة التحكيم المناسبة للاحتياجات المحددة للنزاع. وقد يعني هذا في سياق الملكية الفكرية الاستعانة بممارسين متخصصين في مجال الملكية الفكرية من ذوي الدراية بالمجال ذي الصلة في قانون الملكية الفكرية؛ وإتاحتها، في مجال البراءات، إمكانية اختيار أعضاء هيئة قضائية ممن لديهم المؤهلات المناسبة من الناحية التقنية أو الناحية العلمية.

32. وثمة ميزة أخرى للجوء إلى التحكيم في المنازعات المتعلقة بالملكية الفكرية، وهي أنه يمكن الطرفين من تكييف الإجراء المعتمد وطبيعة التعويضات التي قد تكون متاحة بما يلي احتياجاتها.

33. وثمة فائدة أخرى قد تكون، على المدى البعيد، أهم فائدة للتحكيم في النزاعات المتعلقة بالملكية الفكرية، وهي إتاحتها إمكانية تسوية المنازعات الشاملة لولايات قضائية متعددة من خلال إجراء واحد. وتجدر الإشارة إلى أن امتزاج حقوق الملكية الفكرية ذات الطابع الوطني والإقليمي بتزايد حركة التجارة وانتشار التكنولوجيا على الصعيد الدولي يعني أن انحصار النزاع في مجال الملكية الفكرية في بلد واحد أصبح أمرا نادرا جدا. و النتيجة هي تزايد عدد منازعات الملكية الفكرية بشأن موضوع التعدي المزعوم نفسه، والبت فيها بموجب قوانين واجبة التطبيق تخضع للتنسيق على نحو متزايد، وإن كانت تبدي اختلافات طفيفا، أمام محاكم مختلفة تتباين إجراءاتها وتباينا كبيرا. وكثيرا ما تحدث هذه المنازعات بشكل متواز. وبالإضافة إلى التزايد الواضح في التكاليف المرتبطة بتعدد الإجراءات المتوازية تُسجل، مع تزايد عدد تلك الإجراءات، زيادة مطردة في تكلفة وصعوبة إدارتها؛ إذ من الضروري ضمان ألا تتعارض المواقف المتخذة بشأن نزاع ما في ولاية قضائية معينة مع المواقف المتخذة بشأنه في ولاية أخرى.

34. وتحمج المحاكم الوطنية عموما عن إبداء رأيها في التعدي على حقوق ملكية أجنبية، وتبدي ممانعة أكبر في إبداء رأي في صحة تلك الحقوق، بعكس التحكيم الذي يسمح للطرفين، في إجراء واحد، بتحديد التعدي ومدى صحة حقوق الملكية الفكرية المتوازية المتعددة في بلدان مختلفة، مما يُسفر عن قرار يقتصر أثره على الطرفين ولا يشمل الكافة. ورغم أن كل حق من حقوق الملكية الفكرية المتوازية يُشكل، في سياق أي تحكيم يتعلق بحقوق الملكية الفكرية المتوازية في إطار ولايات قضائية مختلفة، موضوعا لقوانين متباينة واجبة التطبيق، فإن لطرفي النزاع أن يحددا، إن هما رغبا في ذلك، قانونا واحدا واجبة التطبيق على النزاع. ويمكنهما، كبديل لذلك، ترك النزاع ليُنبت فيه وفقا لقوانين مختلفة واجبة التطبيق في كل بلد يُدعي أن التعدي محل النزاع حدث فيه. وهذه الإجراءات التي يبدو من الصعب أن تتولاها أي محكمة وطنية، قد حدثت بالفعل أمام محكمين.

35. ومع ذلك ثمة أوجه قصور تشوب التحكيم في مجال الملكية الفكرية، ينبج أهمها عن الطابع التوافقي للتحكيم الذي يفرض، لا محالة، بعض القيود على مدى ملاءمة عملية التحكيم. ومن الأمثلة على ذلك اما يتعلق بأفعال التعدي المتعمدة والمقصودة بالمقارنة مع محاكم القانون المدني ومحاكم القانون الجنائي والتدابير الحدودية. بل إن عدم اليقين الذي يحيط بوضع القرارات المؤقتة في إطار اتفاقية نيويورك واختلاف سبل معالجتها في مختلف البلدان قد يعني أن التحكيم ربما يكون أقل ملاءمة من التقاضي فيما يخص المنازعات المتعلقة بالملكية الفكرية، التي من المرجح أن تشمل طلبات منح تعويضات مؤقتة. بيد أن هذه المسألة لا تقتصر على الملكية الفكرية.

رابعا: الاستخدام الحالي للإجراءات البديلة لتسوية المنازعات لإنفاذ حقوق الملكية الفكرية

(أ) دعاوى التعدي في المنازعات التعاقدية و(مبدئيا) المنازعات غير التعاقدية

36. يمكن استخدام الإجراءات البديلة لتسوية المنازعات، لاسيما التحكيم، في سياق المنازعات المتعلقة بالتعدي على حق من حقوق الملكية الفكرية من عدمه. ويشمل ذلك، في كل من المنازعات التعاقدية و غير التعاقدية، إجراء تقييم بموجب القانون أو القوانين الواجبة التطبيق، أو بموجب القانون أو القوانين التي اختارها الطرفان كناطق لحماية حق أو حقوق الملكية الفكرية المتنازع عليها. وقد يمتد التحكيم، لاسيما في سياق المنازعات غير التعاقدية التي هي موضوع اتفاق احتكامي، ليشمل

مسائل تتعلق بصلاحيه حق أو حقوق الملكية الفكرية المتنازع عليها بين الطرفين، فضلا عن أي دفاعات محددة بموجب القانون أو القوانين المعنية الواجبة التطبيق.

37. ونظرا إلى اتسام عمليات الوساطة بالسرية في جميع الحالات تقريبا، واتسام عمليات التحكيم بها في العادة، فلا يمكن تقديم أمثلة مستمدة من تلك العمليات عموما إلا بالقدر الذي قد يشار به إلى التحكيم في إجراء من إجراءات التقاضي.

(ب) الوساطة وغيرها من الإجراءات البديلة لتسوية المنازعات المتعلقة بالمؤسسات العامة (المحاكم ومكاتب الملكية الفكرية وغيرها)

38. تطبق بعض المحاكم عقوبات التكاليف القانونية ضد من يرفضون بصورة غير مبررة المشاركة في الإجراءات البديلة لتسوية المنازعات. وهناك العديد من المحاكم ومكاتب الملكية الفكرية، مثل مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية ومكتب الاتحاد الأوروبي للتنسيق في السوق الداخلية، التي تتولى بنفسها تقديم خدمات الوساطة.

(ج) الوساطة وحالات التعهد باستخدام الإجراءات البديلة لتسوية المنازعات

39. مع أن معظم معاهد التحكيم تقدم خدمات الوساطة، يقدم العديد من الهيئات الأخرى والأفراد هذه الخدمات أيضا. والغالب أن خدمات الوساطة لا تقتصر على المنازعات المتعلقة بالملكية الفكرية، لكن العديد من الهيئات الصناعية تقدم أيضا خدمات لها تطبيقات معينة على المنازعات في مجال الملكية الفكرية. كما وافق العديد من الشركات الصناعية الكبرى على التعهد باللجوء إلى الإجراءات البديلة لتسوية المنازعات.

(د) الآليات الذاتية التنظيم (بما فيها أدوات الإنفاذ عبر الإنترنت)

40. بالنظر إلى استلزام بعض الأفعال، التي قد تنطوي على تعدي على حقوق الملكية الفكرية، استخدام تسهيلات توفرها أطراف ثالثة، مثل مسجلي أسماء الحقول أو القائمين على إدارة أسواق مادية أو إلكترونية، فقد تفرض الشروط التعاقدية أنظمة بديلة لتسوية المنازعات على مستخدمي تلك التسهيلات بما ييسر إنفاذ حقوق الملكية الفكرية.

41. ويمكن تطبيق الإجراءات البديلة لتسوية المنازعات المتعلقة بمنصات الإنترنت مثل الأسواق الإلكترونية؛ وتسخيرها بالتالي لتسوية المنازعات التي تنشأ في مجال الإنترنت. كما يمكن استخدام تلك الإجراءات في منازعات الملكية الفكرية المتعلقة بمنصات الإنترنت، كاستخدامها مثلا في إطار الإجراءات المتعلقة بالإخطار وإنهاء الخدمة (NTA).

(هـ) استخدامات أخرى

42. توجد أمثلة أخرى عديدة على استخدام الإجراءات البديلة لتسوية المنازعات في إنفاذ حقوق الملكية (مثل المعارض التجارية ذاتية التنظيم وتنظيم الأسماء التجارية، وغيرها). ومن المجالات الأخرى السريعة التطور استخدام قرارات الخبراء والتحكيم في تسوية المنازعات في سياق المنظمات المعنية بوضع المعايير والبراءات المعيارية الأساسية.

43. ويمكن تطبيق قرارات الخبراء في سياق مجموعات أصحاب البراءات المعيارية الأساسية، حيث تُستخدم لتوفير آلية تحدد ما إذا كانت البراءات التي تُقدم إلى إحدى تلك المجموعات من جانب أعضاء المجموعة أساسية بالفعل فيما يخص المعيار المعني.

44. ويمكن تطبيق التحكيم أيضا في قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ويُعتمد استخدامه بصورة متزايدة كوسيلة لتسوية المنازعات المتعلقة بتحديد معدلات الإتاوات [المنصفة] والمعقولة وغير التمييزية للبراءات المعيارية الأساسية.

[نهاية الوثيقة]